Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

فيقول : « والحكمة الرياضية فيها حق من طبائع هندسيّة وحساب ونحو ذلك ، وفيها أباطيل من التنجيم وما أشبهه . فباطلها يؤذي المرء في دينه ، ويضلله . وحقها صنعة وإتقان وتحرير مما لاأجر فيه ولا وزر »[1] لكن الإمام الذهبي يجمع في حكمه هذا على (الحكمة الرياضية) علمين كان ابن عبد البر قد فصل بينهما هما (علم الحساب) ، و (علم الفلك) وكانوا يعبرون عنه بالتنجيم ، ثم يرى أنهما (صنعة وإتقان وتحرير مما لاأجر فيه ولا وزر » أي من الصناعات الدنيوية التي يتكسب بها بعض الناس . مع أن علم (التنجيم) أو (الفلك) فيه معرفة (جرية الفلك ومسير الدراري ومطالع البروج ومولد الهلال وكسوف الشمس ووقته)[2] كما سبق إلى بيان ذلك ابن عبد البر وهذه أمور يحتاج إليها المسلمون ليهتدوا بها في ظلمات البر والبحر ، وليعلَموا عدد السنين والحساب ، والأهلة وهي مواقيت للحج وبدء الصيام ونهايته . وكل هذه الأمور يجب على بعض المسلمين علمها وتعليمها .

٣ ـ وأما الحكمة الطبيعية فهي أيضاً علم دنيوي في نظر الذهبي إذ يقول : « والحكمة الطبيعية لابأس بها . لكنها ليست من علوم الدين ،

---

(١) بيان زغل العلم ٢٦ (مرجع سابق) .

(٢) جامع بيان العلم ، لابن عبد البر ٣٧/٢ ـ ٣٨ (مرجع سابق) .